

مواقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف

شيماء سلمان عباس د.علي عبد مسلم الفحام

جامعة القادسية قسم الدراسات والتخطيط

Grammarians' positions on citing the Noble Prophetic Hadith

Shymaa Salman abbas

Dr. Ali Abid Muslim Alfahham

Dept. of Studies and Planning

Dept. of Statistics

University of Al-Qadisiya

University of Al-Qadisiyah

sheamaaslman@gmail.com

dr.alialfahham@gmail.com

المستخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى بيان انصراف النحاة عن الاستشهاد بالحديث النبوي، وكيف أنهم غضوا الطرف عنه في أحكامهم، فقد اهتم الأوائل بالقرآن وبكلام العرب الفصحاء أيضا، ولا سيما المتقدمون منهم دون يقدموا تفسيراً مقنعاً لتركهم الاستشهاد به، بل سكتوا عن هذا الموقف منهم مما أدى في النتيجة إلى اختلاف النحاة فيما بعد فانقسموا على ثلاث فرق، ففرقة احتذى أصحابها حذو النحاة الأوائل في عدم الاستشهاد بالحديث، وأخرى أخذت بالاحتجاج بالحديث بشكل مطلق، وثالثة متوسطة بين الاتجاهين، وكل واحد من هذه الفرق لها أدلتها فيما تذهب إليه، والسبب لهذا العزوف عن الاستشهاد بالحديث النبوي هو أن النحاة القدامى في تلك المرحلة كانوا في غنى عن ملاحظة هذه الروافد للمادة اللغوية، على عكس ما حدث بعد ذلك من نحاء القرن الرابع، فالنحاة في القرنين الأولين وجدوا مصدراً خصباً للمادة اللغوية لا يكاد ينفذ، وهو السماع فاستغنوا بذلك عن الرجوع إلى المصادر المشكوك. **الكلمات المفتاحية:** الحديث النبوي الشريف، أصول النحو، الاستشهاد، السماع، المانعون، المجوزون، المتوسطون.

Abstract

This study aimed to show the grammarians' reluctance to cite the Prophetic Hadith, and how they ignored it in their rulings. The early grammarians were interested in the Qur'an and the speech of eloquent Arabs as well, especially the early ones among them, without providing a convincing explanation for their failure to cite it. Rather, they remained silent about this position of theirs, which ultimately led to grammarians differing later on, and they were divided into three groups. One group followed the example of the early grammarians in not citing the Hadith, another took the Hadith as evidence in an absolute manner, and a third was intermediate between the two trends. Each of these groups had its own evidence for what it was going for. The reason for this reluctance to cite the Prophetic Hadith is that the ancient grammarians at that stage did not need to notice these tributaries of linguistic material, unlike what happened later from the grammarians of the fourth century. Grammarians in the first two centuries found a fertile source of linguistic material that was almost inexhaustible, which was listening, so they dispensed with referring to questionable sources. **Keywords:** Hadith, principles of grammar, citation, listening, those who forbid, those who permit, those who moderate. **Keywords:** Hadith, principles of grammar, citation, listening, those who forbid, those who permit, those who moderate.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي نبي الرحمة محمد وعلي آله وصحابه أجمعين ، وبعد فحديث بني الله محمد (ص) لا جدال فيه انه أفصح الكلام بعد كلام الله - عز وجل - وليس لاحد ان يقول غير ذلك ، وإنما خاض الخاضون من هذا الباب في الحفاظ علي هذه المنزلة العظيمة لحديثه (ص) لانهم قد شكوا أنه قد يدخل في هذا الحديث الشريف من كلام غيره (ص) ، وليس لي الحق أن اخوض في هذا الموضوع كالمباين فأسئ من حيث أردت أن احسن ، لفهمي القاصر ، ولكن أردت أن أشير الي ما ذهب إليه السلف الصالح في موقفهم ، ودفاعهم عن هذا الكلام الطاهر ، وموضوع البحث هذا المرسوم بـ (مذاهب النحاة في الاحتجاج بالحديث النبوي) ، يترجم ما أردت قوله . وقد اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه الي ثلاثة فصول تتقدمها مقدمة ، و تمهيد وتليهن خاتمة ، وفهارس . اما في التمهيد فقد تناولت فيه التعريف بمصطلح الحديث مع المامه بسيطة الي موقف النحاة الاوائل من الاحتجاج بالحديث الشريف . اما في الفصل الأول ، فقد تناولت فيه مذهب المانعين للاحتجاج بالحديث الشريف في اثبات القواعد النحوية ، والصرفية اما في الفصل الثاني ، فقد تناولت فيه مذهب المجوزين للاحتجاج بالحديث الشريف مع ذكر الأدلة التي قالوا بها . وأما في الفصل الثالث ، فقد تناولت فيه مذهب المتوسطين في الاحتجاج بالحديث الشريف ، تقسيمهم لأنواع الحديث من حيث الاستدلال به . وأخيرا الخاتمة تلخيصاً لاهم نتائج البحث .

التمهيد

الحديث: هو كلام النبي محمد (ص) و " المفهوم منه كلام الرسول العربي الأمين محمد (ص) سواء اكان بلغة قبيلته التي ينسب إليها ام بلغات القبائل التي تكلم مع وقودها أو من خاطبه من أفرادها . " (الحديثي، ١٩٨٣: ١٣) الا أن مفهومه في كتب الحديث يدل : " علي أقواله (ص) وعلي أقوال الصحابة التي تحكي فعلاً من أفعاله (ص) أو أقواله ، أو حالاً من احواله ، أو تحكي ما سوى ذلك من امور عامة تتعلق بالناس أو امور خاصة من أمور الدين ونحوها من أمور هذه الحياة وقد تشتمل كتب الحديث كذلك علي أقوال الرسول (ص) أو أقوال الصحابة ، والتابعين كالزهري وهشام بن عروه و عمر بن عبد العزيز وغيرهم . " (الحديثي، ١٩٨٣: ١٣) ، كما ان المؤلفين في غريب الحديث يوردون ألفاظ من أقوال الرسول (ص) ، أو أقوال الصحابة ، والتابعين (رضي) ، وهذه الأقوال المنسوبة للصحابة والتابعين متي جاءت عن طريق المحدثين نأخذ حكم المرفوع الي النبي (ص) من حيث الاحتجاج بها علي إثبات ماله لغوية أو دعم قاعده حرفيه أو نحوية (الحديثي، ١٩٨٣: ١٣) إلا ان الحديث الذي نريده في هذا البحث : " هو عند الإطلاق ينصرف الي ما حدث به عنه بعد النبوة من قوله وفعله واقراره ، فإن سنة تثبت من هذه الوجوه الثلاثة " (ابن تيمية، ١٩٨٥: ٥) والحديث النبوي الشريف يأتي في المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم ، لأنه كلام افصح العرب النبي محمد (ص) إلا ان النحاة قد غضوا الطرف عنه في احكامهم ، فقد اهتم النحاة الاوائل بالقرآن باستشهادهم بآياته ، وجعلوها اعلي منزلة بين النصوص اللغوية التي اعتمدوها لبناء قواعدهم النحوية والصرفية ، وأفصحها تعبيراً . أما قراءاته فقد بحثوا فيها ، وميزوا بينها ، وقد وضعوا شروطاً لما يحتج به منها ولما لا يحتج به منها كما ان الناظر الي كتبهم النحوية والصرفية التي وصلت تبين أنهم كانوا يحتجون بكلام العرب الفصحاء ، وكذلك تجدهم وضعوا حدوداً ، وشروطاً لنا قل هذه اللغة ، وأخري للمادة المنقولة وكذلك شروطاً في القبائل التي يُنقل عنها ، وما حددوا من زمان ومكان ينتهي إليه الاحتجاج بهذه اللغة ، فتراهم قد حددوا الاحتجاج بالمنتثور الي نهاية القرن الثاني الهجري بالنسبة للمدن ، الي نهاية القرن الرابع الهجري في البادية (الحديثي: ١٤ : ١٩٨٣؛ صالح، ٢٠٠٩: ٢٣٥) " وكان المفترض ان يصبح هذا النص مصدراً رئيساً من مصادر الدرس النحوي باعتباره أصح نص لغوي يلي القرآن في حجته ، وبخاصه أنهم اجمعوا علي أنه (ص) أفصح من نطق بالضاد . فقد كان حقه ان يتقدم علي سائر كلام العرب من شعر ، ونثر في باب الاحتجاج وتقرير القواعد (صالح، ٢٠٠٩: ٢٣٥) . الا ان النحاة الاوائل قد سكتوا عن الاستشهاد بالحديث و " لم نرَ واحداً من النحاة يتناول بالبحث والمناقشة مدي حجية الاحاديث المنسوبة الي النبي (ص) (أبو المكارم، ٢٠٠٦: ٤٧) . وبخاصة المتقدمون لم يعتدوا بالحديث دون تقديم تفسير مقنع لتركهم الاستشهاد به ، بل سكتوا عن ذلك ، وأتبعهم في ذلك المتأخرون من النحاة " (صالح، ٢٠٠٩: ٢٣٥) وهذا ما ذكره السيوطي في الاقتراح عن ابي حيان " ما رأيت أحداً من المتقدمين و المتأخرين سلك هذه الطريقة ... المسقرئين للأحكام من لسان العرب كـ (ابي عمرو بن العلاء ، وعيسى بن عمر ، والخليل ، وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي والقراء ، وعلي بن مبارك الأحمر ، وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك ، وتبعهم علي هذا الملك المتأخرون من الفريقين ، وغيرهم من نحاة الأقاليم ، كنحاة بغداد ، واهل الاندلس (السيوطي، ٢٠١٠: ٥٢) " ويكفي دلالة علي انصراف النحاة الاوائل عن الاستشهاد بالحديث النبوي ما فعله سيبويه في كتابه الذي يدل في الوقت نفسه علي موقفه شيوخه من الحديث كما يدل علي المسار الذي سارت عليه الدراسات النحوية من بعده ، فقد أستشهد سيبويه بالحديث النبوي في سبعة مواضع فقط في كتابه ، وهو علي ذلك لا يجعلها مصدراً للاحتجاج بل يذكر الحديث في تلك المواضع غالباً للاستئناس أو تقوية شاهد آخر ، وهو لا يرفع الحديث في تلك المواضع الي الرسول (ص) ، فهو يورد الحديث وكأنه كلام صادر من العرب الذين يحتج بكلامهم . وكذلك الحال عند القراء ، فقد استشهد

بالحديث في ستة عشر موضعاً تقريباً ، نصفها للاستشهاد اللغوي ، والنصف الآخر للاستشهاد النحوي .اذن فموقف القراء هو موقف العلماء الأوائل من الحديث حيث لم يتخذ مصدرًا من مصادر الاستشهاد شأنه في ذلك شأن سيبويه (صالح، ٢٠٠٩:٢٣٥) وكذا الحال عند ابن جني فإنه لم يحتج بالحديث النبوي ، فذكر الدكتور محمد سالم صالح نقلاً عن الدكتور السامرائي قوله في الرد علي القول باحتجاج ابن جني بالحديث : " انما لم احد في كتبه - اي ابن جني - التي بين يدي ما يؤيد ذلك ، فلم أراه مده جعل حديثاً اصلاً يرجع إليه في تقرير قاعده أو اثبات نص لغوي ، وانما يورد في النادر حديثاً للاستئناس أو الاستشهاد به فيما لم يخدم قاعده ولم يقرر اصلاً جديداً " (صالح، ٢٠٠٩:٢٣٥). وتقول الدكتورة خديجة الحديثي في هذا الجانب : " اما الحديث الشريف فلم يلق " هذا الاهتمام لا من الناحية الأوائل انفسهم ولا من الذين كتبوا في اللغة التي تصلح للاستشهاد ، فلم نجد في كتب الناحية الذين قعدوا النحو وبنوا أصوله وحدوا مصطلحاته وأبوابه ولا في كتب الصرفيين او كتب الذين تحدثوا عن السماع والقياس في اللغة التي يقاس عليها ... أي اشارة الي موقف الناحية الأوائل من الحديث والاحتجاج به . فلم يصل إلينا اي خبر منهم أو تعليق أو قول ابوه فيما يتعلق بهذا الأمر ولا ندري حقيقة موقفهم منه أيسح عندهم الاحتجاج به ؟ ام لا يصح ، وأن صح فما شروط المحتج به ؟ وإن لم يصح فما سبب عدم تجويزهم الاحتجاج به ؟ كما لم تكن ندري ما سبب سكوتهم عنه وعن توضيحهم موقفهم من الاحتجاج به " (الحديثي، ١٩٨٣:١٥). وهذا التساؤل ورد منذ زمن ابن الضائع ، وكان للباحثين المحدثين آراء في تفسير سكوت الناحية الأوائل نذكر منها. يقول الدكتور علي ابو المكارم معللاً اما الحديث فكان مسكوتاً عن الاستشهاد به ... تري ما السر وراء هذا الصمت من جانب الناحية إزاء حجة الحديث ؟ تحسب ان من الواجب الرابط بين ظواهر ثلاث تتشابه نتائجها ... اولاً - أن الناحية سرعان ما توقفوا عن الاستشهاد بالأحاديث في مجال الاستشهاد ، وهذه الظواهر الثلاث تسلم الي نتيجة واحدة ، وهي ان الناحية في هذه المرحلة كانوا في غني عن ملاحظة هذه الروافد للمادة اللغوية ، علي عكس ما حدث بعد ذلك من نحاه القرن الرابع ، فقد اضطروا الي ملاحظة المادة اللغوية المستسقة من هذه المصادر الثلاث ، ولعل السر في هذا التطور ان الناحية في القرنين الأولين وجدوا مصدرًا خصباً للمادة اللغوية لا يكاد ينفذ ، وهو السماع فاستغنوا بذلك عن الرجوع الي المصادر المشكوك فيها أو التي ظنوا أنها قد تأثرت بما شاع في لهجات الحضر من ظواهر ، فهذان في الواقع سبباً اغنيا التي عن الرجوع الي هذه المصادر : اولها الغني عنها ، والثاني عدم الثقة فيها وهذا السببان قد اصابهما قدر من التغير كبير في القرن الرابع ، فتغير موقف الناحية من المادة اللغوية في تلك المصادر الثلاث ، فقد أنقطع سيل السماع ، ثم اسلم استخدام القياس بمفهومه الجديد القريب من المفهوم المنطقي الي اطراد قواعد ليس بين نصوص المادة اللغوية المعتمدة في مرحلة القياس الأولي ومن ثم تطف الناحية علي أن يجدوا ما يؤيد قواعدهم من نصوص ، فإذا لم يجدوا في المادة اللغوية المعتمدة من قبل لجأوا الي مصادر أخرى عليها تسعفهم بما يريدون ، ولذلك لا نجد غرابة حين نجد اكثر الناحية إسرافا في الاحتجاج ... للأحاديث ابن خروف وابن مالك والرضي . " (صالح، ٢٠٠٩:٤٧) وقد علل هذا السكوت وعدم التصريح من قبل الناحية الأوائل الدكتور محمود حسني بثلاث اشياء :

١- قول الرسول الأعظم محمد (ص) : " انا أفصح العرب بيد اني من قريش " فهذه المقولة لم تترك لأحد أن يناقش ، وكأنها تجعل من الحديث الشريف مسلماً بالاحتجاج به كما هو الحال بالاحتجاج بالقران .

٢- كثرة الوضع بحيث صعب علي الناحية ان يميزوا بين ما هو للرسول (ص) وما هو ليس له.

٣- ان الحديث روي بعضه بالمعني فاشتمل علي ألفاظ غير لفظه (ص)، واعراب غير اعرابه ... الخ ، الأمر الذي جعل الناحية الأوائل يتحرجوا من البت في هذه القضية ثم تعلق الدكتورة الحديثي بعد هذا الرأي ان الناحية الأوائل ومن جاء بعدهم لو حاولوا انهم يبينوا لنا أيسح الاحتجاج بالحديث ام لا ، لكفونا نتائج هذا التخطي في هذا الأمر (الحديثي، ١٩٨٣:١٥) وكل ما سبق ذكره يؤيد انصراف الناحية عن الاستشهاد بالحديث النبوي ، وهذا الموقف منهم ادي في النتيجة الي اختلاف الناحية فيما بعد فانقسموا علي ثلاث فرق ، فرقة احتذي اصحابها حذو الناحية الأوائل في عدم الاستشهاد بالحديث ، واخري أخذت بالاحتجاج بالحديث بشكل مطلق ، وثالثة متوسط واصحابها بين الاتجاهين ، وكل واحد من هذه الفرق لها ادلتها فيما تذهب إليه ، (صالح، ٢٠٠٩:٢٣٥؛ أبو المكارم: ٢٠٠٦:١٢٩).

المبحث الأول مذهب المانعين

ويمثل هذا المذهب اغلب الناحية إلا أن القضية لم تثر حتي اجاز ابن مالك الاستشهاد بالحديث النبوي مطلقاً (صالح، ٢٠٠٩:٢٣٦؛ الحديثي ١٩٨٣:١٦). ثم تبعة بعد ذلك الناحية كأبن هشام ، فظهر من يمنع الاستشهاد بالحديث النبوي وكان علي رأسهم ابن الضائع ، ثم تلميذه أبو حيان وكان أبو حيان علي بن محمد بن علي بن يونس الكتاني الأشبيلي أبو الحسن المعروف بابن الضائع المتوفي سنة ست وثمانين وستمائة للهجرة (٦٨٦هـ) ، أول من نُقل عنه انه اشار الي الاحتجاج بالنحوين بالحديث ، وانه اشار الي عدم الاحتجاج بالحديث لأنه مروى بالمعني وقد ذكر ذلك السيوطي في الاقتراح : " وقال ابو الحسن الضائع في (شرح الجمل) : تجويز الرواية بالمعني هو السبب عندي في ترك الأئمة كسيبويه وغيره في

الاستشهاد علي اثبات اللغة بالحديث ، واعتمدوا في ذلك علي القرآن وصريح النقل عن العرب ، ولولا تصريح العلماء النقل بالمعني في الحديث لكان الأولي في اثبات اللغة كلام النبي (ص) ، لأنه أفصح العرب (خليل، ٢٠١٠: ٥٥) " وكان ابن الضائع أول من نسب الي ابن خروف - علي بن محمد بن علي بن محمد المتوفي سنة ستمائة وتسع للهجرة (٦٠٩) الإكثار من الاستشهاد بالحديث (الحديثي، ١٩٨٣: ١٧) وقد ذكر ذلك أيضاً السيوطي في الاقتراح : " قال : وابن ظروف يستشهد بالحديث كثيراً ، فإن كان علي وجه الاستظهار والتبرك بالمروى فحسن ، وإن كان يري أن من قبله اغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس كما رأي " (خليل، ٢٠١٠: ٥٦) " ويكون بهذا ابن الضائع - أول من نبه علي أن النحويين الأوائل لم يكونوا يحتجون بالحديث لأنه مروى بالمعني ، فلم يثبت أن لفظه لفظ الرسول (ص)، ولما كانت قواعد النحو والصرف واصولهما وكذا المادة اللغوية تعتمد علي اللفظ المروي وما وقع فيه من ابنيه للألفاظ تختلف باختلاف الحركات التي ضبطت بها أحرف الكلمة، فهذا النص يُشير الي ان أبي حيان ذهب الي ان النحاة الأوائل من بصريين ، وكوفيين ، وكذلك المتأخرون من الفريقين ، ونحاة الأقاليم ، لم يحتجوا بالحديث النبوي من جانب ، ومن جانب آخر ، فهو يري ان ابن مالك هو أول المتقدمين ، والمتأخرين من النحاة احتجاجاً بالحديث الشريف ، وقد أكثر فيه ، وهو بهذا يخالف أستاذه ابن الضائع الذي بدوره يري أن حروف المتوفي (٦٠٩ هـ) ، وهو متقدم علي ابن مالك بأكثر من قرن ، ونصف القرن ، هو أول من أكثر الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف : " وابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً ... " (الحديثي، ١٩٨٣: ١٧؛ خليل، ٢٠١٠: ٥٦) وقد مثل هذا المذهب من المانعين الاحتجاج بالحديث النبوي صاحب ثمار الصناعة فيذكر لنا السيوطي في الاقتراح ما نصه : " النحو علم يُستنبط بالقياس والاستقراء من كتاب الله - تعالى - وكلام فصحاء العرب ، فقصدته عليها ولم يذكر الحديث . " (خليل، ٢٠١٠: ٥٦). فهذا هو صاحب (الثمار) (يستثني) الحديث النبوي من الاستشهاد به في اثبات القواعد النحوية . إذن فهذا هو مذهب المانعين مطلقاً ، ويمثلهم ابن الضائع ، وتلميذه ، غيرهم من النحاة الذين تبعوهم . ومما تقدم يتضح ان لهم أدلتهم التي يعتمدونها في دعم مذهبهم هذا في المنهج من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف .

"أدله المانعين "

ويمكن أن نحمل هذه الأدلة بثلاث أشياء (أبو المكارم، ٢٠٠٦: ١٣١؛ الحديثي، ١٩٨١: ٢٠؛ صالح، ٢٠٠٩: ٢٣٧؛ خليل، ٢٠١٠: ٥٣-٥٤) ان النحاة الأوائل لم يستشهدوا بالأحاديث النبوية مطلقاً.

١- ان الرواة قد جوزوا النقل بالمعني للحديث الشريف.

٢- انه قد وقع اللحن الكثير فيما روي من الأحاديث، لأن الكثير من رواته من الأعاجم والمؤدبين اما فيما يتعلق بالدليل الأول فقد فصل القول فيه في التمهيد ، وانه : " أما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم ان ذلك لفظ الرسول (ص) إذ لو وثقوا بذلك لجري مجري القرآن في اثبات القواعد الكلية ... " (خليل، ٢٠١٠: ٥٣) اما الدليل الثاني ، فيقول أبو حيان : " أن الرواة جوزوا النقل بالمعني ، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه (ص) لم تنقل بتلك الألفاظ جميعها نحو ما روي من قوله : " زوجتكها بما معك من القرآن " ، " ملكتكها بما معك " ، " خذها بما معك " ، وغير ذلك من الألفاظ ، بل لا تجزم بانه قال بعضها إذ يحتمل انه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ غيرها ، فأنت الرواة بالمرادف ، ولم تأت بلفظة ، إذا لمعني هو المطلوب ، ولا سيما مع تقادم السماع ، وعدم ضبطه بالكتابة ، والأنكال علي الحفظ ، و الضابط منهم من ضبط المعني ، وأما ضبط اللفظ فبعيد جداً ولا سيما في الأحاديث الطول ، وقد قال سفيان الثوري : " ان قلت لكم : اني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني " ، وغنما هو المعني ، ومن نظر في الحديث نظر علم العلم اليقين انهم انما يروون بالمعني " (خليل، ٢٠١٠: ٥٣) ويقول في ذلك ابن الضائع : " وتجويز الرواية بالمعني هو السبب عندي في ترك الأئمة كسيبويه وغيره الاستشهاد علي اثبات اللغة بالحديث ، واعتمدوا في ذلك علي القرآن وصريح النقل عن العرب ، ولو لا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعني في الحديث لكان الأولي في اثبات فصيح اللغة كلام النبي (ص) لأنه أفصح العرب " (خليل، ٢٠١٠: ٥٥-٥٦)

وإما ما يتعلق بالدليل الثالث يقول ابو حيان " انه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث ، لان كثير من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو ، فوقع اللحن في كلامهم ، وهم لا يعلمون ذلك ، وقد وقع في كلامهم ورواياتهم غير الفصح من لسان العرب ، ونعلم قطعاً غير شك ان الرسول الله (ص) كان أفصح الناس ، فلم يكن يتكلم إلا بأفصح اللغات ، واحسن التراكيب ، واشهرها ، واجزلها ، واذا تكلم بلغة غير لغته فإنما يتكلم بذلك مع اهل تلك اللغة علي طريق الإعجاز ، وتعليم الله ذلك له من غير مُعَلِّم ، (خليل، ٢٠١٠: ٥٢) انساني ولا ملقن لها من اهلها كحديثه عليه السلام مع التمرين تولب ومع الوافدين عليه من غير اهل لغته ، والله درُ ابي عبد الله ابن الأعرابي - رحمه الله - فإنه مر علي قوم من الزناقة وهم يتطلبون علي زعمهم - في القرآن لحناً - فقال لهم : ويلكم ، هبكم شككتم في كونه نبياً أتشكون في كونه عربياً ؟ " (الحديثي، ١٩٨١: ٢١) ، ثم يقول ابو حيان : " وإنما امعنت الكلام في هذه المسألة لئلا يقول مبتدي : ما بال النحويين يستدلون بقول العرب وفيهم المسلم والكافر ، ولا يستدلون بما روي في الحديث بنقل العدول كالبخاري ومسلم وأضرِبهما ؟ فقد طالع ما ذكرناه ، وادراك السبب الذي لأجله

لم يستدل النحاة بالحديث ""(الحديثي، ٢٢:١٩٨١) وقد علقت الدكتور خديجة الحديثي علي هذا المقطع الأخير من كلام ابي حيان انه يعلل اطالته في الحديث في هذه المسألة ، ولكن الذي يراه الباحث هو ليس احساس أبي حيان الإطالة منه في هذا الموضوع ، وانما هو اطال في الحديث ، تأكيداً لما ذهب إليه ، ولما سوف يعترضه القائل بأنه لم يأخذ بنظر الاعتبار بكلام العدول كالبخاري ، ومسلم ، وما لهما من منزلة عند الناس ""(الحديثي، ٢٢:١٩٨١).

المبحث الثاني مذهب المجوزين

يشارك في المذاهب مع النحاة ، من اللغويين واصحاب المعاجم من حيث الاستدلال بالحديث النبوي حيث ان اللغويين هدفهم هو المعني ، فلا مجال عندهم من التخرج من الاستشهاد بالحديث ويعكس هذا الاتجاه لدي اللغويين كتب اللغة والمعاجم ك (كتاب التهذيب) للأمام اللغوي ابي منصور الأزهرى (ت ٢٨٢ هـ) حيث اعتمد الأحاديث وأكثر من الاستشهاد بها ، ومنها ايضاً (الصحاح) للجوهري ، و(المخصص) لابن سيده ، و(الجمال) لأبن فارس ...الخ من المعاجم .(سالم، ٢٣٩:٢٠٠٩؛ أبو المكارم، ٢٠٠٦:١٣٣) اما النحويين من أصحاب هذا الاتجاه ، فهم قد رأوا صحة الاحتجاج بالحديث النبوي في اثبات القواعد النحوية والصرفية ، وكان علي رأس من اشتهر من أئمة هذا الاتجاه ابن مالك في تيسيره حيث اتجه الي الأحاديث النبوية فيما قرره من احكام ، والرضي ومنهجه في القياس ، والتعليل بالاحتجاج بكلام الصحابة ، وآل البيت (رض) ، وتبعهما في ذلك ابن هشام عبد الله بن يوسف بن أحمد (ت ٧٦١ هـ) تلميذ ابي حيان ، وكان شديد المخالفة لأستاذه ابي حيان ، انحرف عنه ، وقد اشار القدماء الي هذه المخالفة (أبو المكارم، ٢٠٠٦:١٣٢؛ الحديثي، ٢٢:١٩٨١). الا ان الملاحظ من النحاة الأوائل ، وكذلك الباحثين قد اختلفوا ، فيمن هو اول من احتج بالحديث الشريف في قضايا النحو ، والصرف ، فقد ذهب البغدادي في خزائنه ان السهيلي المتوفي (٥٨١هـ) قد سبق ابن مالك في الاحتجاج بالحديث النبوي ، وقد أيد ذلك ابن الطيب الفاسي المغربي ، اذ بعد السهيلي من أصحاب مذهب الاحتجاج بالحديث في النحو اما ابن الضائع ، فقد ذهب الي ان خروف هو اول من اكثر من الاحتجاج بالحديث في النحو : " وابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً ، فان كان علي وجه الاستظهار والتبرك بالمروى فحسن ، وان كان يري ان من قبله اغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس كما رأي " (خليل، ٢٠١٠: ٥٦). فيقول : " قد اكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث علي اثبات القواعد الكلية في لسان العرب ، وما رأيت احداً من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره ... " (خليل، ٢٠١٠: ٥٢) وقد ذهب من المحدثين الدكتور محمد عيد الي ان السهيلي يعد المقدمة الصالحة لعمل ابن مالك ، وهو بهذا يتفق مع البغدادي ، وابن الطيب الفاسي من القدامى ""(الحديثي، ١٩٨١ : ١٩١-١٩٢). على اية حال ، وإيهم اسبق ، فأنهم يمثلون هذا المذهب من النحاة المجوزين الاحتجاج بالحديث النبوي في مسائل النحو ، والصرف ، ولكن الذي اشتهر منهم ابن مالك ، اذ يُطالعا قول ابي حيان فيه : " وقد اكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الاحاديث علي اثبات القواعد الكلية في لسان العرب (خليل، ٢٠١٠: ٥٢)، ثم يقول في موضع اخر من الاقتراح : " والمصنف قد اكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر ، متعقباً علي النحويين ، وما امعن النظر في ذلك ولا صحب من له التمييز " (خليل، ٢٠١٠: ٥٤) وممن مثل هذا الاتجاه ابن خروف ، حيث كان يستشهد بالحديث كثيراً ، ومنهم ايضاً صاحب (البديع) (خليل، ٢٠١٠: ٥٦-٥٧). وكان البدر الدماميني المتوفي سنة (٨٢٧ هـ) من المدافعين عن هذا المذهب ، والتابع له فقد رد الدماميني ما ذكره ابو حيان يرد مشهور تذكره الكتب التي عرضت لهذه القضية وقد بدأه ببيان ان ابن مالك . (الخوام، ١٩٩٨: ١) " قد اكثر المصنف من الاستدلال بالأحاديث النبوية ، وشنع أبو حيان عليه وقال : ان ما استند إليه من ذلك لا يتم له لتطرف احتمال الرواية بالمعني فلا يوثق بأن ذلك المحتج به من لفظه عليه الصلاة والسلام حتي تقوم به الحجة ، وقد أجريت ذلك لبعض مشايخنا فصوب رأي ابن مالك فيما فعله بناء علي ان اليقين ليس بمطلوب. في هذا الباب ، انما المطلوب عليه الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية ، وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الأعراب ، فالظن في ذلك كله كاف ، ولا يخفي انه يغلب علي الظن ان ذلك المنقول المحتج به لم يبدل لأنه الأصل عدم التبديل لا سيما والتشديد في الضبط والتحري في نقل الأحاديث شائع بين النقلة والمحدثين ، ومن يقول منهم بجواز النقل بالمعني فإنما هو عنده بمعني التجويز العقلي الذي لا ينافي وقوع نقيضه ... " (الحديثي، ١٩٨١ : ٢٣) ومن المجوزين البغدادي صاحب خزانة الأدب ، حيث جوز الاحتجاج بالحديث النبوي مطلقاً ، جاز عنده حتي احاديث الصحابة ، واهل البيت (رض). (الحديثي، ١٩٨١ : ٢٤) " وكان من اشد المتحمسين لهذا الرأي والمدافعين عنه امام ابي حيان ابن الطيب المغربي (- ١١٧٠ هـ) ، وقد اورد دفاعه هذا في شرح لاقتراحه السيوطي " (الحديثي، ١٩٨١ : ٢٤).

" ادله المجوزين " وهنا لابد من القول ان ادلة المجوزين جاءت علي سبيل الرد علي الاتهامات التي وجهها المانعين للاحتجاج بالحديث دفاعاً عن مذهبهم ، وهذه الاتهامات هي . (الخوام، ١٩٩٨: ٧):

أولاً: ان الرواة جوز النقل بالمعني : " قال أبو الحسن بن الضائع ..: تجويز الرواية بالمعني هو السبب عندي في ترك الأئمة كسيبويه وغيره الاستشهاد علي اثبات اللغة بالحديث ، واعتمدوا في ذلك علي القرآن ، وصريح النقل عن العرب ، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعني في الحديث لكان الأولي في اثبات فصيح اللغة كلام النبي (ص) لأنه أفصح العرب ثانياً : انه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث ، لأن الكثير من الذين رويوا الحديث غير عرب بالطبع (خليل، ٢٠١٠ : ٥٥-٥٦). انه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث لأن كثير من الرواة غير عرب بالطبع ، ولا يعملون لسان العرب بصياغة النحو ، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك ، وقد وقع في رواياتهم غير الفصيح من لسان العرب ، ونعلم قطعياً غير شك ان رسول الله (ص) كان افصح الناس ، فلم يكن يتكلم إلا بأفصح اللغات ، واحسن التراكيب ، واشهرها ، واجزلها ، واذا تكلم بلغة غير لغته فأنما يتكلم بذلك مع اهل تلك اللغة علي طريق العجاز وتعليم الله ذلك له من غير مُعَلِّم " (خليل، ٢٠١٠ : ٥٤). وردّ عليه البدر الدمايني (٨٢٧ هـ) وهو المتحدث بلسان الفريق المجوز والمدافع عن إحجامهم المطلق بالحديث ، فصوب رأي ابن مالك ومن تبعه في طريقه في الاحتجاج محتجاً بأدلة اهمها

١- ان اليقين ليس مطلوب في هذا الباب وانما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الاحكام الشرعية وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الأعراب فالظن في ذلك كله كاف .

٢- انه يغلب علي الظن ان ذلك المنقول المحتج به لم يبدل ، لا الاصل عدم التبديل .

٣- ان التشديد في الضبط ، والتحري في نقل الأحاديث شائع في نقل الأحاديث بين النقلة والمحدثين .

٤- ان من يقول ان النقلة ، والمحدثين بجواز النقل بالمعني فإنما هو عنده بمعني التجويز العقلي الذي لا ينافي وقوع نقيطه ، فلذلك تراهم يتحرون في الضبط ، ويتشددون مع قولهم بجواز النقل بالمعني

٥- انه يغلب علي الظن هذا كله انها لم تبدل ، ويكون احتمال التبديل فيها مرجوحاً فيلغي ، ولا يقدر في صحة الاستدلال .

٦- ان الخلاف في جواز النقل بالمعني عند من اجازه انما هو فيما لم بدون ، ولا كتب .

٧- ان ما دُونَ ، وحصل في بطون الكتب لا يجوز التصرف فيه ، ولا تبدل ألفاظه بوجه من الوجوه من غير خلاف بينهم .

٨- ان تدوين الأحاديث وكثير من المرويات وقع في الصدر الاول قبل فساد اللغة العربية حين كان كلام أولئك المبدلين - علي تقدير تبديلهم - يسوغ الاحتجاج به ، وغايته يومئذ تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به ، فلا فرق بين الجميع في صحة الاستدلال . ثم دُونَ ذلك المبدل علي تقدير التبديل ومنح تغييره ونقله بالمعني فبقي صحه في بابيه ولا يضر توهم ذلك السابق في شيء من استدلالهم المتأخر اما محمد بن الطيب الفاسي (ت ١١٧٠ هـ) ، فمعروف بدفاعه هذا لأمر اهمها

١- ان القول بان القدامى لم يستدلوا بالحديث ، ولا أثبتوا القواعد الكلية به لا دليل فيه علي انهم يمنعون ذلك ولا يجوزنه .

٢- ان القول بان الأحاديث بأسرها ليس موثقاً بأنها من كلام النبي (ص) قول باطل ، لان المتواتر - وإن كان قليلاً - مجزوم به بأنه من كلامه وما صح انه من كلامه لاشك في كونه في اثبات القواعد كالقرآن .

٣- اما القول بأن الرواة جوزوا النقل بالمعني فاحتمل نقل المعاني دون الألفاظ فالخلاف فيه مشهور ، كما اجازه قوم منعه آخرون . بل ذهب الي المنع كثير من المحدثين والفقهاء والأصوليين ، وان بعض الأئمة انه لا يجوز الرواية بالمعني إلا لمن احاط بدقائق علم اللغة ، وإلا فلا يجوز له الرواية بالمعني .

٤- اما القول بتعدد رواية القصة الواحدة فالرد عليه بأن ورود القصة الواحدة بالعبارات المختلفة صحيح موجود في كثير من الأحاديث ، فقد كان النبي (ص) يعيد الكلام المرتين ، واكثر لقصد البيان ، وازالة الإبهام ، وقد ورد أنه عليه الصلاة والسلام كان من عادته تكرار الكلام ثلاث مرات وقد وضع البخاري باباً اسماه : (باب من اعاد الأحاديث ثلاث ليفهم منه .) (الحديثي، ١٩٨١ : ٣٧٠-٣٧٢). ويستندون هؤلاء الي الأجماع علي أنه (ص) أفصح العرب لهجة ، وأن الأحاديث اصح سنداً مما ينقل من اشعار العرب ، ولا عبرة بأن اغلب الرواة من الأعاجم ، لأنه يمكن ان يقال ذلك في رواية الشعر والنثر ، وعلي الرغم من ذلك يحتج بما جاء فيهما ، كما أنه قد ظهر ان كثير مما ينسب الي اللحن في حديث الرسول (ص) قد ظهر له وجه من الصحة ، وعليها خرجت الاحاديث (صالح، ٢٠٠٩ : ٢٣٩-٢٤٠).

المبحث الثالث مذهب المتوسطين

تميز اصحاب هذا المذهب من حيث الاحتجاج بالحديث النبوي بالموقف المتوسط بين الفريقين - المانعين مطلقاً كابن الضائع ، والمجوزين مطلقاً ، كابن مالك . . (صالح، ٢٠٠٩ : ٢٤١؛ الحديثي، ١٩٨١ : ٥). وقد " تزعم هذه الطائفة الأمام ابو الحسن الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) ، فأنكر علي النحاة

استشهدهم بكلام احلاف العرب وتركهم الاستشهاد بالأحاديث الصحيحة يقول لم نجد احداً من النحويين استشهد بحديث رسول الله (ص) وهم يستشهدون بكلام احلاف العرب وسفائهم الذين يتبولون علي اعقابهم ، واشعارهم التي فيها الفحش ، والخني ، ويتركون الأحاديث الصحيحة لأنها تنقل بالمعني ، وتختلف روايتها وألفاظها " (صالح، ٢٠٠٩: ٢٤١) ، و" بخلاف كلام العرب وشعرهم ، فإن رواه اعتنوا بألفاظه لما بني عليها من النحو . ولو وقفت علي اجتهادهم قضيت منه العجب ، وكذا القرآن ووجوه القراءات " (الحديثي، ١٩٨١: ٢٥) ويمكن القول أن ممن يمثلوا هذا الموقف الوسط ، وبهذا يكون قد تتبع الشاطبي في مذهبه في الاحتجاج بالحديث النبوي ، السيوطي ، وإن بدا علي موقفه التردد بين موقف المانعين كابن الضائع ، و ابي حيان ، والمتوسطين فهو يقول في الاقتراح : " وأما كلامه (ص) فيستدل منه بما ثبت أنه قاله علي اللفظ المروي وذلك نادر ، انما يوجد في الأحاديث القصار علي قلة ايضاً ، فإن غالب الأحاديث مروي بالمعني ، وقد تداولها الأعاجم والمؤلدين قبل تدوينها ، قروؤها بما أدت إليه عباراتهم ، فزادوا ونقصوا ، وقموا وأخروا ، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ ، ولهذا تري الحديث الواحد في القصة الواحدة مدوياً علي اوجه شتي بعبارات مختلفة " (خليل، ٢٠١٠: ٥٢) " لقد ذكر السيوطي - هنا - جواز الاستدلال بالحديث ، لكن ليس كل حديث يُستدل به وانما الحديث المروي باللفظ ، وبذلك - علي حد قول السيوطي - نادر جدا ، ويوجد في الأحاديث القصار علي قلته ايضاً . " (أبو غريبة، ٢٠٠٦: ٨١) اذن ما لسيوطي يكون من المجيزين المقيدين . (أبو غريبة، ٢٠٠٦: ٨٠) فمنها يتجلى الموقف الوسط عند السيوطي إلا ان الملاحظ ان هذا الموقف غير ثابت عنده في موضع آخر ، فقد تردد موقفه هذا بينه ، وبين موقف المانعين مطلقاً ، فتراه يؤكد مذهبهم عندما احتج بقول صاحب (ثمار الصناعة) ، وبتعليقه عليه ، فيقول في الاقتراح : " ومثل ذلك قول صاحب "ثمار الصناعة" : النحو علم يستتبط بالقياس ، والاستقراء من كتاب الله - تعالى ، وكلام فصحاء العرب ، فقصره عليهما ، ولم يذكر الحديث - ثم يقول - نعم اعتمد عليه صاحب " البديع" ، فقال في أفعال التفضيل : لا يلتفت اني قول من قال : إنه لا يعمل ، لان القرآن ، والأخبار ، والأشعار نطقت بعمله ثم أورد آيات ، ومن الأخبار حديث : (ما من ايام احب الي الله فيها الصوم) ومما يدل لصحة ما ذهب إليه ابن الضائع ، وأبو حيان ان ابن مالك استشهد علي لغة (اكلوني البراغيث) بحديث الصحيحين : (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، واكثر من ذلك حتي صار يسميها لغة (يتعاقبون) وقد استدل به السهيلي ثم قال : لكني أقول الواو علامة اضمار ، لأنه حديث مختصر رواه البزاز مطول مجود ، فقال فيه : إن لله ملائكة يتعاقبون فيكم ، ملائكة بالليل وملائكة في النهار " (خليل، ٢٠١٠: ٥٦-٥٨) فتلاحظ من هذا الكلام للسيوطي موقفه الثاني من الاحتجاج بالحديث الذي يؤيد فيه ابن الضائع ، وأبا حيان - مذهب المانعين مطلقاً ، وقد استطردت الدكتورة خديجة الحديثي في بيان الموقف الذي دعم فيه السيوطي مذهب المانعين بشرح مفصل مغني . وهكذا يتردد السيوطي بين المذهبين ، ولم يقو موقفاً واحداً من الاحتجاج بالحديث النبوي نستطيع أن ننسبه إليه (الحديثي، ١٩٨١: ٢٦-٢٩) أما من المحدثين من وقف هذا الموقف الوسط من الاحتجاج بالحديث النبوي : الشيخ محمد الخضر حسين الذي خلص الي نتيجة بعد أن اطلع علي ادلة المانعين ، والمجوزين مطلقاً مقادها تقسيم الحديث الي انواع مستفيدا من تقسيم الشاطبي ومن المحدثين ايضاً : الدكتور محمود فجال حيث تناول هذا الجانب بكتابين ناقش فيهما آراء المانعين . ومنهم ايضاً - اي المحدثين - الدكتور عبد الفتاح سليم ، حيث توقف عند رأي الشيخ محمد الخضر حسين ، وقال عنه : أولى بالقبول ، ونادي بأن تقوم جماعة من رجال الحديث ، وتحمل مسؤولية التمييز بين الأحاديث بعضها عن بعض ويمكن ان يعتبر المجمع العلمي ممن وقف هذا الموقف المتوسط في الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف . (الخوام، ١٩٩٨: ١٠-١٣؛ صالح، ٢٠٠٩: ٢٤٢) وقد قسم اصحاب هذا المذهب الحديث الذي يحتج به علي أقسام : فالشاطبي ينقسم عنده إلى : " قسم يعتني نافله بمعناه دون لفظه ، فهذا لم يقع به استشهاد اهل اللسان ، وقسم عرف اعتناء نافله بلفظه لمقصود خاص كالأحاديث التي قصد بها بيان فصاحته (ص) ككتابه لهمدان ، وكتابه لوائل بن حجر ، والأمثال النبوية فهذا يصح الاستشهاد به في العربية " (صالح، ٢٠٠٩: ٢٤١) وهذا التقسيم يعتبر الأساس الذي اعتمده المحدثين . فقد اعتمد هذا التقسيم الشيخ محمد الخضر حسين فقسم الحديث علي ثلاث أقسام :

اولا : مالا جدال في الاحتجاج به في اللغة ، والقواعد ، وهي علي ستة أنواع :

١- ما روي من الأحاديث النبوية علي أنه (ص) يخاطب كل قوم بلغتهم .

٢- ما روي بقصد الاستدلال علي فصاحته (ص) كقوله عليه السلام . (ما مات حتف انفه) ، وقوله (الظلم ظلمات يوم القيامة) ، الخ ، مثل هذه الأحاديث القصار التي تشتمل علي شيء من محاسن البيان ، كقوله (ص) : (ان الله لا يمل حتي تملوا) ، وقوله : (ارجعن مأزورات غير مأجورات).

٣- ما روي من الأقوال التي يتعبد بها ، أوامر بالتعبد بها ، كألفاظ القنوت ، والتحيات ، والكثير من الأذكار ، والأدعية التي كان يدعو بها في أوقات خاصه .

- ٤- ما روي من الأحاديث من طرق متعددة ، وأُتحدث ألفاظها ، فإن اتحاد الألفاظ مع تعدد الطرق دليل علي أن الرواة لم يتصرفوا في الفاظها .
- ٥- ما روي من الأحاديث التي دونها من نشأ في بيئة عربية لم ينتشر بعد فساد اللغة ، كمالك ابن انس ، وعبد الملك بن جريح ، والأمام الشافعي
- ٦- ما تعارف من حال رواة هذه الأحاديث انهم لا يجوزون رواية الحديث بالمعني ، كابن سيرين ، والقاسم بن محمد ، ورجاء بن حيوة ، وعلي بن المدني .

ثانياً : ما لا جدال في عدم الاحتجاج بها :

١- وهي الأحاديث النبوية التي لم يكن تدوينها في الصدر الأول

٢- ما يروى في بعض الكتب للمتأخرين

ثالثاً : ما يصح فيه الجدل في الاستشهاد بألفاظه :

وهي الأحاديث التي دونت في الصدر الأول ، ولم تكن من الأنواع الستة السابقة وهي :

١- حديث ورد لفظه علي وجه واحد

٢- حديث اختلف الرواية في بعض ألفاظه . (أبو المكارم، ٢٠٠٦: ١٣٦-١٣٨؛ صالح، ٢٠٠٩: ٢٤٢-٢٤٣؛ الخوام، ١٩٩٨: ١٠-١١). ثم قرر المجمع العلمي بالاستفادة مما ذهب إليه الشيخ محمد الخضر حسين في الحديث والنبوي من حيث الاستدلال به ، بأنه لا يحتج في العربية باي حديث لا يذكر في الكتب المدونة في الصدر الأول كالكتب الصحاح السنن فما قبلها والاحتجاج بهذه الأحاديث المدونة في هذه الكتب يكون علي الوجه الآتي

١- كتب النبي (ص) .

٢- الأحاديث المتواترة المشهورة .

٣- الأحاديث التي تستعمل الفاظها في العبادات .

٤- الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم .

٥- الأحاديث المروية لبيان أنه (ص) كان يخاطب كل قوم بلغتهم .

٦- الأحاديث المروية بطرق متعددة ، وألفاظها واحدة .

٧- الأحاديث التي عرف رواتها أنهم لا يجوزون الرواية بالمعني كابن سيرين . يلاحظ ما ذهب إليه المجمع هو تأييد تقسيم الشيخ محمد الحضر حسين . الخوام، ١٩٩٨: ١١-١٢)

أما ما يتعلق بأدلة هذا الفريق فلم أجد عند من ذهب إليه من ادله بدعم بها هذا المذهب ، ولعل السبب في هذا ان الحديث في عهدهم قد أستقر عند النحاة بجواز الاستدلال به في اثبات قواعد اللغة ، والنحو ، والصرف وبهذا العرض لمذاهب النحاة في الاحتجاج بالحديث ، وبما دعم اصحاب كل مذهب ، فريقيه بمجموعة من الأدلة ، فإن الباحث يري ما ذهب إليه الدكتور خديجه الحديثي ، وهو أن النحاة لم يستثنوا الحديث من الاستشهاد به علي اثبات القواعد النحوية بسبب أن الكثير من رواته من الأعاجم ، أو النقل بالمعني .. الخ وانما هو ان الاستشهاد بدأ علي قلّه في الاستشهاد عند الأوائل ، ثم استمر بالإكثار منه النحاة حتي بلغ الغاية عند ابن مالك ومن تبعه بعد ذلك (الحديثي، ١٩٨١: ٩٥-٩٨).

وأقول ان ما يدعم هذا هو سكوت النحاة الأوائل عن التصريح ، في حين انهم حرصوا بما يتعلق بالقراءات ، فلم يمنعهم الجانب الديني والقدسية في احكامهم النحوية .

الذاتمة

١- أن النحاة الأوائل استشهدوا بالحديث الشريف ، ولكن علي قلّة .

٢- سكوت النحاة عن تعليل هذه القلّة في الاحتجاج بالأحاديث النبوية الشريفة

٣- هناك حديث مروى باللفظ ، وحديث مروى بالمعني

٤- انقسام النحاة المتأخرين الي مذاهب ، أو أقسام في الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف

٥- بداية الاحتجاج بالحديث في إثبات القواعد النحوية والصرفية قوبلت بالرفض ، ثم استقر الاحتجاج به مسلماً .

- ١- أصول التفكير النحوي ، د. علي أبو المكارم - ط١ - القاهرة : دار غريب ٢٠٠٦ .
- ٢- اصول النحو دراسة في فكر الأنباري ، د. محمد سالم صالح .ط٢ - القاهرة : دار السلام ، ٢٠٠٩ م .
- ٣- الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة عل اثبات القواعد النحوية ، مكاتبة بين بدر الدين الدماميني المتوفي سنة (٨٢٧هـ) ، وسراج الدين البلقيني المتوفي سنة (٨٠٥هـ) ، دراسة وتحقيق ، الدكتور رياض بن حسن الخوام - ط١ - بيروت : عالم الكتب ١٩٩٨ م .
- ٤- أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق ، د. عصام عيد فهمي أبو غربية ، الهيئة المصرية للكتاب ٢٠٠٦ .
- ٥- الاقتراح في علم أصول النحو ، تحقيق وتعليق ، الدكتور حمدي عبد الفتاح مصطفى خليل - ط٤ - القاهرة ، مكتبة الآداب ٢٠١٠م
- ٦- المدارس النحوية اسطورة وواقع ، د. ابراهيم السامرائي - ط١ - عمان دار الفكر ١٩٨٧م
- ٧- موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف ، د. خديجة الحديثي ، منشورات دار الثقافة والاعلام - العراق ، دار الرشيد للنشر ١٩٨١ .

References

- ^١The Origins of Grammatical Thinking, Dr. Ali Abu Al-Makarem - 1st ed. - Cairo: Dar Gharib 2006.
- ^٢The Origins of Grammar: A Study in Al-Anbari's Thought, Dr. Muhammad Salem Saleh. 2nd ed. - Cairo: Dar Al-Salam, 2009.
- ^٣Using the Noble Prophetic Hadiths to Prove Grammatical Rules, Correspondence between Badr Al-Din Al-Damamini, who died in the year (827 AH), and Siraj Al-Din Al-Bulqini, who died in the year (805 AH), Study and Investigation, Dr. Riyadh bin Hassan Al-Khawam - 1st ed. - Beirut: Alam Al-Kutub 1998.
- ^٤The Origins of Grammar in Al-Suyuti between Theory and Application, Dr. Essam Eid Fahmi Abu Gharbia, Egyptian Book Authority 2006.
- ^٥The Proposal in the Principles of Grammar, Investigation and Commentary, Dr. Hamdi Abdel Fattah Mustafa Khalil - 4th Edition - Cairo, Maktabat Al-Adab 2010 AD
- ^٦Grammar Schools: Myth and Reality, Dr. Ibrahim Al-Samarrai - 1st Edition - Amman, Dar Al-Fikr 1987 AD
- ^٧The Position of Grammarians on the Use of Hadith as Proof, Dr. Khadija Al-Hadith, Publications of Dar Al-Thaqafa Wal-Ilam - Iraq, Dar Al-Rasheed for Publishing 1981 AD.